المحاضرة الأولى: مفهوم العلاقات الدولية.

1- تعريف العلاقات الدولية:

تعدّدت تعاريف العلاقات الدولية نتاج حداثة مجالها العلمي والتشعب المضطرد في مضمونها والتشابك في مجالاتها، ولأجل ذلك تفتقد لتعريف جامع ومانع باستطاعته حصر مفهوم العلاقات الدولية، وعلى الرغم من ذلك لا ضير في استعراض بعض من أهم الإجتهادات التعريفية:

تعرّفها الموسوعة البريطانية: "المفهوم الأكثر شيوعا هو العلاقات بين حكومات دول مستقلة...ويستعمل كمرادف في المعنى للسياسة الدولية".

بينما يرى هانس مورغنثو وكينيث طومسون أنه "يتمثل جوهر العلاقات الدولية في السياسة الدولية التي مادتها الأساسية الصراع من أجل القوة بين الدول ذات السيادة".

وفي حين يتفق كل من ريمون آرون وستانلي هوفمان وكوينسي رايت على حصر العلاقات الدولية في الوحدات السياسية المستقلة أي الدول فقط، يذهب نيكولاس سبيكمان إلى أن العلاقات الدولية قديمة قدم الجماعة البشرية وليست حديثة مرتبطة بالدولة.

أما فيرالي فيرى أن "العلاقات الدولية هي العلاقات التي تربط بين السلطات السياسية التي تحاول التهرّب من سلطة سياسية أعلى منها".

ويذهب كارل دويتش إلى أنّ "العلاقات الدولية هي علاقات غير محدّدة الهوية والقائمة عبر حدود مختلف الوحدات السياسية" بينما يعمّق شوفالييه هذا التعريف حين يرى أن "العلاقات الدولية تعني جميع العلاقات القائمة ما بين الأفراد والجماعات التي مصالحها -أو حتى ميولها أو أعمالها- تدفعها لاجتياز الحدود الوطنية حيث تنمو وتتطوّر هذه العلاقات من داخل الإطار الوطني".

ويعرّفها اسماعيل صبري مقلد بأنها: "العلاقات التي يتّسع إطارها ويمتدّ ليشمل كل صور العلاقات والمجتمعات والشعوب والجماعات الحاضرة في السياسة الدولية أو بالأحرى التي يضمها المجتمع الدولي، إنها مجموعة العلاقات عبر القومية من سياسية وغير سياسية،رسمية وغير رسمية ...إلخ".

وبينما يذهب مارتان إلى التركيز على البعد على المعيار الجغرافي في تعريف العلاقات الدولية حيث يرى أنها "مجموعة المبادلات التي تعبر الحدود أو التي تحاول عبورها" يضيف مارسيل ميرل المعيار السياسي الذي يراه رئيسيا في تعريف العلاقات الدولية، حيث تعني بالنسبة له " كل ظاهرة إنسانية تولد من أحد جهات الحد السياسي وتمارس تأثيرا على التصرفات الإنسانية في الجهة الأخرى من الحد السياسي"؛ أي أن جوهر العلاقات الدولية هو دراسة السياسات الخارجية للدول، وهو نفس ما ذهب إليه شارل زورغبيب.

واستنادا إلى هاذين المعيارين، يمكن تعريف العلاقات الدولية على أنها "كل علاقة ذات طبيعة سياسية، أو من شأنها إحداث انعكاسات وآثار سياسية، تمتدّ إلى ما وراء الحدود الإقليمية لدولة واحدة".

كما يمكن القول أنه تبعا للوضع الراهن للمعارف والتقاليد الجامعية، تعرّف العلاقات الدولية على أنها: "علاقات التدفقات الإجتماعية من كل طبيعة، التي تعبر الحدود وتفلت من سيطرة سلطة دولتية واحدة، أو أين يتشارك فاعلون مرتبطون بمجتمعات دولتية مختلفة".

« C'est un critère de LOCALISATION POLITIQUE qui définit une relation si elle est une Relation Internationale »

فخلاصة الإجابة عل سؤال: متى يُمكن القول عن علاقة ما أنها علاقة دولية؟ هي توافر شرطين:

- ✓ إذا تعدت الحدود القومية.
- ✓ إذا كان لها أثر سياسي.

2- التطور التاريخي للعلاقات الدولية (العلاقات الدولية كظاهرة تاريخية)

أ- العلاقات الدولية في العصر القديم:

شكّلت ولا تزال العلاقات بين المدن اليونانية القديمة خلال القرن السادس ق.م أحد المخابر المهمّة لجملة المقاربات النظرية الهادفة لتفسير العلاقات الدولية، حيث مثّلت تلك المدن وحدة سياسية مثالية للتحليل لكونها تعبير عن الشكل التقليدي للدولة (الدولة المدينة).

وقد عرفت هذه الدول بالإستقلال السياسي التام والمنافسة الشديدة فيما بينها، حيث يطرح نموذج المنافسة بين اسبرطا وأثينا كأوضح مثال، ولأن هذه المدن كانت متساوية تقريبا في القوة العسكرية والإقتصادية، فقد اضطرها الواقع وضرورة الدفاع عن مصالحها إلى تطوير أدوات سياسية في إطار مؤسسات مشتركة أو تمثيليات دبلوماسية، مبنية على أساس معاهدات وأعراف سلوكية تطوّرت تحت تلك الظروف إلى درجة أنها شكّلت بعض قواعد الحصانة الدبلوماسية للمندوبين والبعثات؛ بينما كان يتم اللجوء إلى الحرب حين إخفاق تلك الآليات في تحقيق مصالح الدويلات، أو حين اختلال توازنات القوة فيما بينها.

في حين يعود بعض الباحثين إلى الحضارة الفرعونية لاستشفاف بعض قواعد العلاقات الدولية البدائية التي كانت تنتهجها مصر الفرعونية مع بلاد النوبة وسوريا وكريت وليبيا والتي خلص المؤرخون إلى أنها كانت تستهدف ضمان موازين القوة والحفاظ على المصالح التجارية والإقتصادية عامة، ويمكن الإستدلال بمعاهدة "هوزبليت" التي تمّ التوقيع عليها بين "رمسيس الثاني" فرعون مصر و"خاتوشيلّي (أو حاتوسيليس كما في بعض المصادر)" ملك الحيثيين سنة 1258 ق.م (التاريخ تقريبي) بمدينة قادش جنوب مدينة حمص السورية، والتي سعى الطرفان عبرها إلى إنهاء معركة "قادش الثانية"، اعتبرت هذه المعاهدة أقدم معاهدة دولية مكتوبة توصّلت إليها البشرية، وكانت مثيرة لإهتمام أساتذة العلاقات الدولية من حيث النتائج المتمخّضة عنها، لا سيما كيفية تحويل الصراع والحرب بين الطرفين إلى التعاون والدفاع المشترك بينهما، حيث جاء بين المبادئ التي تضمنتها:

- الإهتمام بالمبعوثين والرسل والإعتراف بمراكزهم.

- التحالف والدفاع المشترك بين الدولتين.
- تعهّد فرعون مصر بتسليم المجرمين الحيثيين.
- عدم استقبال ملك الحيثيين لأي لاجئين مصريين على أرضه.
- إقامة علاقات ودية وإشاعة السلام القائم على ضمان حرمة أراضي الدولتين.

ويتّضح من خلال ما سبق أن العصور القديمة شهدت أشكالا من العلاقات الدولية التي وإن اختلفت عمّا هي عليه الآن، إلاّ أنها شكّلت اللبنات الأولى المؤسسة لعلم العلاقات الدولية وللقانون الدولي المعاصر.

ب- العلاقات الدولية في العصر الوسيط:

يتم التأريخ للعصور الوسطى منذ سقوط الإمبراطورية الرومانية سنة 476 م إلى غاية سقوط القسطنطينية على يد محمد الفاتح سنة 1453 م، وهي الفترة التي شهدت سيادة النظام الإقطاعي المترافق بغياب سلطة سياسية مركزية تفرض هيمنتها على جميع الأقاليم الخاضعة إسميا للممالك، إذ كانت السلطة السياسية منقسمة إلى عدة أذرع ومراكز ترتبط بالملك عبر روابط شخصية أكثر منها قانونية-سياسية، ولأجل ذلك لم يكن الملك يعبّر عن إرادة موحّدة.

وقد كان لانتشار الديانة المسيحية في أوربا دور بارز في تشكيل شبه نظام دولي، يتّسم بإعلاء سلطة البابا والكنيسة وفق الحق الإلهي، واستخدمت البابوية السلطة الدينية والدنيوية لربط الوحدات السياسية الغربية في نظام سياسي واحد تكون هي على رأسه، وتفرض عبره هيمنتها وقواعدها السلوكية، وتصوراتها للسلم كما للحرب، حيث اشتهر في التاريخ نظام السلم المسيحي (السلم الإلهي) مثلما اشتهر أسلوب الهدنة لتحريم الحرب، وهي في الواقع آليات تسمح لها بضمان هيمنتها وسلطتها على العلاقات بين الممالك الأوربية آنذاك.

شكّل انتشار الديانة الإسلامية لحظة في غاية الأهمية لتطوّر العلاقات الدولية، نتاج نزعته العالمية ولكونه دينا يشمل كافة التعاملات الإنسانية بما فيها مبادئ تنظيم العلاقات بين الأمم والشعوب.

بدأت قواعد التعامل الدولي للدولة الإسلامية تتّضح منذ عهد الرسول محمد صلى الله عليه وسلم والخلفاء الراشدين من بعده، في شكل قواعد أخلاقية في السلم والحرب، وفي شكل اتفاقيات وبعثات دبلوماسية تنظّم علاقات الدولة الناشئة مع محيطها الذي تمثّل في امبراطوريات فاعلة وقوية، إلى غاية إقامة سفارات بين بغداد وبيزنطة، وبين قرطبة والقسطنطينية إبان العهد العباسي، حيث ازدادت دقة تنظيم العلاقات الدولية، ونمى اتجاه توثيق العلاقات الثقافية والتجارية، وكثر استخدام الدبلوماسية لضمان التوازن الدولي والحفاظ على السلم الدولي وما يتبعه من ابرام اتفاقيات الصلح والتحالف وحسن الجوار وحقوق الرعايا وغير ذلك.

ت- العلاقات الدولية في العصر الحديث:

مع تفكّك الكيانات الإقطاعية بزوال نظام الإقطاع، ظهرت الدول القومية الأوربية كفرنسا وإنجلترا وروسيا واسبانيا باعتبارها الفاعل الرئيسي في العلاقات بين الوحدات السياسية الأوربية، على اعتبار استقلالها في قرارها الداخلي والخارجي، لا سيما في بسط نفوذها وسلطتها على مجمل السكان والأقاليم الخاضعة لها.

وهو ما هيّأ المجال لظهور نظام دولي أوربي قوامه الدولة الأمة المبنية على الولاء القومي، تتولاه حكوماتها وينتظم في إطار مجموعة من القواعد والأعراف كان أهمها مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول؛ كما أن مجال تأثير الدول على بعضها كان ضيقا جدا منحصرا في بعض المجالات الدبلوماسية والعسكرية، حيث لم تكن النزاعات الداخلية تأخذ البعد الدولي، كما أن النزاعات الدولية كانت بين العائلات الملكية المالكة أساسا والتي كان يتم حلّها عبر التفاوض المباشر في أغلب الأحيان لعدم وجود مؤسسات دولية آنذاك.

شكّل التصادم الديني في حرب الثلاثين سنة (1618م-1648م) بين إسبانيا الكاثوليكية وفرنسا البروتستانتية بداية انهيار دعائم السلام الأوربي الذي أعيد بناءه عبر معاهدة وستفاليا 1648م، والتي اعتبرت الإيذان بقيام النظام الدولي المعاصر الذي أضحى يعرف في بالعالم الوستفالي.

مثّلت معاهدة وستفاليا طفرة في تاريخ العلاقات الدولية، ذلك أنها استحدثت قواعد ومبادئ جديدة لم يسبق تبنّيها في التعاملات الدولية السابقة، من ضمنها:

- دبلوماسية المؤتمرات، حيث ساهم التقاء الملوك في تكثيف حجم ورقعة العلاقات الدولية.
- إقرار مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات بين الدول، ما ساهم في عزل المؤثر الديني والإتجاه إلى علمنة العلاقات الدولية.
- إحلال البعثات الدبلوماسية الدائمة عوض البعثات المؤقتة، ما ساهم في إرساء قواعد العمل الدبلوماسي كالحصانة وامتيازات المعاملة وغيرها.
- إقرار نظام توازن القوى كآلية لحفظ السلم والأمن الدوليين، وبداية تدوين القانون الدولي.

لقد ساد نظام توازن القوى المبني على أساس كون الدولة القومية ذات السيادة هي الفاعل الوحيد في أوربا إلى غاية دخول الدول الأوربية في سياسة الأحلاف التي أدت إلى الإخلال بهذا التوازن، ما أدّى بدوره إلى قيام الحرب الأوربية التي أصبحت عالمية أولى بعد دخول الولايات المتحدة الحرب.

ثمّ سمحت معاهدة فرساي 1919 المؤسسة لعالم ما بعد الحرب العالمية الأولى بإنشاء عصبة الأمم بتأثير من أفكار الرئيس الأمريكي وودرو ويلسن، والتي وضعت بعض القيود لسيادة الدول خاصة في مجال قرارات الحرب كما فسحت المجال لبروز فاعل دولي جديد يتمثل في المنظمات الدولية الحكومية، لكن تأثير هذه المنظمة كان هامشيا لأنه كان يتعارض مع مصالح القوى الإستعمارية ما أدى إلى فشلها في تحقيق أهدافها.

وتأكّد فشل عصبة الأمم باندلاع الحرب العالمية الثانية، مما أوضح الحاجة الملحّة للبحث على دعائم سلام دائم قائم على أساس المساواة في السيادة بين الشعوب والعمل على رفع مستواها الإقتصادي والإجتماعي، وهي المبادئ التي أقرها مؤتمر سان فرانسيسكو 1945 والذي نتج عنه إنشاء منظمة الأمم المتحدة، والتي حدّدت في ميثاقها المبادئ التي تسير عليها العلاقات بين الدول.

ثمّ شهدت العلاقات الدولية بعدها نظام الثنائية القطبية وسياسة الإستقطاب والأحلاف بين المعسكر الشرقي بقيادة الإتحاد السفياتي، والمعسكر الغربي بقيادة الولايات المتحدة الأمريكية، وقد سمح هذا النظام ببروز مجالات جديدة في العلاقات الدولية كسياسات القوى والأحلاف وبرامج التسلح ونظريات واستراتيجيات الصراع، كما نمت المؤسسات الدولية وازداد عددها ومجالات تخصصها ...الخ.

كما أدى تفكك الإتحاد السفياتي إلى بروز نظام الأحادية القطبية وانتشار العولمة، فظهرت مظاهر جديدة في العالم، حيث عظم دور فواعل غير تقليدية كالجماعات العابرة للحدود، وبرزت مواضيع جديدة تثير اهتمام الباحثين والرأي العام كالإرهاب والبيئة والتنمية وغيرها؛ وهو ما سارع في تشعّب العلاقات الدولية وتشابكها.

3- مبادئ العلاقات الدولية

عادة ما تنظم العلاقات الدولية الاجتماعية داخل الدولة الواحدة وفق قواعد محددة يحددها الدستور، وهو الشيء الذي تفتقده العلاقات الدولية لافتقارها لدستور عالمي؛ والملاحظ أن تطور العلاقات الدولية أفضى إلى مجموعة من الأعراف والتقاليد الدبلوماسية، والتي اتضحت معالمها في شكل مبادئ عامة في ميثاق الأمم المتحدة تعززت بمجموعة من الإعلانات والتوصيات والقرارات الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة.

ويُمكن أن نضع ملاحظتين رئيسيتين لدى مناقشة مبادئ العلاقات الدولية:

أولا: أن هذه المبادئ لا تعني من الناحية القانونية سوى الدول الأعضاء في الأمم المتحدة.

ثانيا: أن هذه المبادئ قابلة للتعديل والتحديث تماشياً مع تطور المجتمع الدولي.

كما يمكن حصر المبادئ العامة الناظمة للعلاقات الدولية في ما يلي:

أ- مبدأ المساواة في السيادة بين الدول:

تعود نشأة هذا المبدأ إلى معاهدة وستفاليا 1648، أي توازياً مع ظهور الدولة القومية، وارتبط هذا المبدأ بشكلٍ كبير بالقضاء على الحروب التي كانت تعيشها القارة الأوروبية، بحيث المادة 2 من ميثاق لأمم المتحدة على أن: "تقوم الهيئة على مبدأ المساواة في السيادة بين جميع أعضائها"؛ وبينما يمكن تفهّم المبدأ من الناحية النظرية، تقع عليه عديد الإشكالات العملية حين استخدام القوة بمفهومها الشامل في العلاقات الدولية.

ب- مبدأ حق الشعوب في تقرير مصيرها:

تعود جذور هذا المبدأ إلى القرن التاسع عشر على إثر ظهور حركات الانفصال والاستقلال في أوربا، مثل انفصال اليونان عن الدولة العثمانية عام 1830، انفصال بلجيكا عن الأقاليم المتحدة عام

1815 إثر اتفاقية فيينا، تم التأكيد على المبدأ في المبادئ 14 لوودرو ويلسن؛ ثم في المادة 1 (3) من ميثاق الأمم المتحدة، وكذا المادة 1 من العهدين الدوليين للحقوق المدنية والسياسية والحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

كان لهذا المبدأ دور كبير في تحرر جلّ الشعوب الإفريقية والآسيوية، كما ساعد في إرساء قواعد التعامل الدولي بخصوص الثروات الطبيعية، حيث أضحى من حقّ الدول الضعيفة التصرّف في ثرواتها انطلاقاً من مصالح شعوبها أساسا ثم وفقا لالتزاماتها الدولية والمصالح الدولية من جهة أخرى.

ج- مبدأ تحريم استعمال القوة في العلاقات الدولية:

عرف هذا المبدأ تطوراً تاريخياً يتماشى مع تنامي وعي المجموعة الدولية بضرورة الحد من استخدام القوة لفضّ النزاعات الدولية نتاج الخراب الهائل الذي تحدثه الحروب، وضرورة تعزيز سبل التطور السلمي للعلاقات الدولية، وبالتالي خدمة التنمية الدولية المشتركة والرفاه العالمي.

عُرف هذا المبدأ بشكل محتشم في الحضارات الشرقية، ثمّ تطوّر في أوربا بعد القرن 16 بالتأكيد عليه في معاهدات وستفاليا وأوتريخت 1673، ثمّ فيينا 1815 ثم اتفاق بريان كيلوغ 1929 [معاهدة تجريم الحرب]، ثم ميثاق عصبة الأمم المتحدة ثم ميثاق الأمم المتحدة في المادة 2 (4).

د- مبدأ التسوية السلمية للنزاعات الدولية:

يتماشى هذا المبدأ مع مبدأ تحريم استخدام القوة في العلاقات الدولية، عرف منذ الحضارات القديمة الفرعونية والبابلية والهندية والصينية واليونانية والإسلامية (الصلح سيد الأحكام). المادة 2 (3): "يفض جميع أعضاء الهيئة منازعاتهم الدولية بالوسائل السلمية على وجه لا يجعل السلم والأمن والعدل الدولي عرضة للخطر"، يساعد هذا المبدأ على:

- تقييد استعمال الدول للقوة خدمة للاستقرار الدولي وتفعيل القانون الدولي.
- تكوين ثقافة التطور السلمي، حيث أكد ميثاق اليونسكو أن الحروب تنشأ في ذهن صناع القرار.
- إعطاء مصداقية أكثر لمبادئ القانون الدولي في كونها إطاراً قانونياً للعلاقات الدولية.

هـ- مبدأ احترام حقوق الإنسان:

بدأ هذا المبدأ في وثيقة العهد الأعظم في بريطانيا في القرن 13، ثم إعلان الحقوق في القرن 17، ثم الثورتين الأمريكية والفرنسية ثم ميثاق عصبة الأمم (تحريم تجارة الرق)، ثم ميثاق الأمم المتحدة في المادة 1 (3)، ليجعله مبدأ مقدسا وأساسيا ومبدأ دوليا وليس وطنيا فحسب، وهو ما تكرّس مع الإعلان العالمي لحقوق الإنسان سنة 1948، ثم العهدين الدوليين لحقوق الإنسان سنة 1966 والمعاهدات الخاصة (الطفولة، الامومة، الشعوب المستعمرة ...الخ).

و- مبدأ التعاون الدولي في إقرار السلم والتنمية ومواجهة الكوارث:

هو مبدأ قديم أيضاً تجسّد في أشكال تعاون تقليدية عند الحضارات القديمة، لكنه حديث التقنين، حيث ينصّ عليه ميثاق الأمم المتحدة في المادة 1 (4)، ويكتسي هذا المبدأ أهمية بالغة في

العلاقات الدولية المعاصرة نتاج تنامي ظاهرة الاعتماد المتبادل وظهور تهديدات ذات طابع جديد للأمن والسلم الدوليين، كالإرهاب والفقر والكوارث الطبيعية (تسونامي، إعصار كاترينا، ...الخ).

ز- مبدأ حسن النية:

هو مبدأ ثقافي أخلاقي قبل كونه مبدأ قانونيا سياسياً، هدفه خلق جو مناسب للتفاعل الدولي لتعزيز ثقة الدول والتزامها بقواعد القانون الدولي وتنفيذ الاتفاقيات الدولية؛ هنالك مجموعة أزمات تعرفها العلاقات الدولية نتاج غياب هذا المبدأ (إيران مثلاً).

ح- مبدأ حسن الجوار:

هو مبدأ قديم، ينصّ عليه ميثاق الأمم المتحدة في ديباجته (الفقرة 5)، ويعتبر شرطاً أساسياً لاستقرار التعامل الدولي وحسن العلاقات بين الدول المتجاورة على اعتبار أنها أكثر تفاعلاً في علاقاتها الدولية.

ط- مبدأ عدم التدخل في الشؤون الداخلية للدول:

هو مبدأ قديم أيضاً تأكّد في القرن 19 مع معاهدة فيينا 1815 لأجل وضع حدّ لأفكار الثورة الفرنسية وتدخلها في شؤون الأنظمة الملكية (بروسيا، بريطانيا، ...)، لكن التدخل الدولي أخذ أشكالاً غير عسكرية، أكد ميثاق الأمم المتحدة في المادة 2 (7).